

كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال

15051 - إن ا [قد جعل لكل ذي حق حقه ألا لا وصية لوارث والولد للفراش وللعاهر الحجر
ألا لا يتولين رجل غير مواليه ولا يدعى إلى غير أبيه فمن فعل ذلك فعليه لعنة ا [متتابعة
إلى يوم القيامة ألا لا تنفق امرأة من بيت زوجها إلا بإذن زوجها ألا إن العارية مؤداة
والمنحة مردودة والدين مقضى والزعيم غارم .
الحسن بن سفيان ق وابن عساكر عن الحسن وروى (هـ) بعضه